

جامعة البحرين
كلية الآداب
قسم الإعلام والسياحة والفنون



تحولات المشهد الإعلامي والاتصالي في مملكة البحرين التنظيم الهيكلي والتشريعات «دراسة توثيقية - تحليلية»

تأليف

الدكتور جمال الزرن

الدكتور المعز بن مسعود

تقديم

الأستاذ الدكتور إبراهيم عبدالله غلوم

الصفحة	فهرس الموضوعات
١٧	تقديم بقلم الأستاذ الدكتور إبراهيم عبدالله غلوم
٢٢	باب تمهيدي في دراسة تطور المشهد الإعلامي، والاتصالي في مملكة البحرين
٢٥	مقدمة عامة
٢٥	١- تمهيد
٢٧	٢- الأهداف العامة للكتاب
٣٠	٣- منهجية الكتاب، وأبوابه، وفصوله
٣٩	الباب الأول: الصحافة، والطباعة، والنشر
٤١	الفصل الأول: نشأة قوانين الصحافة، والمطبوعات، والنشر، وتطورها
٤٣	١- مقدمة
٤٤	٢- تطور قوانين المطبوعات في البحرين من ١٩٣٠ إلى ٢٠٠٢
٥٠	٣- المرسوم بقانون رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٢
٥٠	أولاً: خلفية القانون ومرجعياته
٥٣	ثانياً: تنظيم الطباعة، والمطبوعات
٥٤	ثالثاً: مراقبة الأفلام السينمائية، والمطبوعات المسجلة
٥٦	رابعاً: تنظيم الصحافة، وشروط الإصدار
٥٦	خامساً: واجبات الصحفي وحقوقه بين القانون وميثاق الشرف
٥٩	سادساً: آليات حق الرد والتصحيح
٦٠	سابعاً: المسؤولية الجنائية في جرائم النشر
٦٢	٤- الخاتمة

- ٦٥ **الفصل الثاني: التشريعات المنظمة للصحافة، والمطبوعات، والنشر**
- ٦٧ - المرسوم بقانون رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنظيم الصحافة والطباعة والنشر
- ٩٦ - قرار رقم (٢) لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم إصدار وتداول المطبوعات المسجلة
- ٩٨ - قرار رقم (٥) لسنة ١٩٨٧ بشأن تنظيم شروط الحصول على إذن بتداول المطبوعات من قبل مستوردي الصحف والمجلات
- ٩٩ - قرار رقم (١) لسنة ١٩٩٧ بشأن أحكام نظام مراسلي وسائل الإعلام الخارجية
- ١٠١ - قرار رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل لجنة مراقبة الأفلام السينمائية والمطبوعات المسجلة بوزارة الإعلام
- ١٠٤ - قرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦ بشأن الترخيص بإصدار وتداول النشرات الصحفية

١٠٧ **الباب الثاني: المشهد الإعلامي المسموع والمرئي**

- ١٠٩ **الفصل الأول: تحولات المشهد الإعلامي المسموع، والمرئي: الهيكلية، والتنظيم**
- ١١١ ١- مقدمة
- ١١٢ ٢- هيئة الإذاعة والتلفزيون: الأهداف والنشاطات
- ١١٥ ٣- الإذاعة: من البث المحدود إلى البث المتواصل
- ١١٦ أ- أهداف إذاعة البحرين ونشاطاتها
- ١١٩ ب- المحطات الإذاعية بمملكة البحرين
- ١٢٣ ٤- تلفزيون البحرين: إرسال متعدد القنوات
- ١٢٦ ٥- تطور التشريعات المنظمة للقطاع المسموع والمرئي
- ١٢٩ ٦- التنظيم الهيكلي والإداري لهيئة الإذاعة والتلفزيون
- ١٣٣ أولاً: الإدارات التابعة للرئيس التنفيذي للهيئة
- ١٣٤ ثانياً: الإذاعة العامة للأخبار
- ١٣٦ ثالثاً: الإدارة العامة للشؤون الفنية
- ١٣٨ رابعاً: الإدارة العامة للإذاعة والتلفزيون
- ١٤٣ ٧- الخاتمة

- ١٤٧ **الفصل الثاني : التشريعات المنظمة للإعلام المسموع، والمرئي**
- ١٤٩ - مرسوم بقانون رقم (١) لسنة ١٩٩٣ بإنشاء هيئة الإذاعة والتلفزيون
- ١٥٦ - مرسوم بقانون رقم (١٢) لسنة ١٩٩٦ بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (١) لسنة ١٩٩٣ بإنشاء هيئة الإذاعة والتلفزيون
- ١٥٩ - مرسوم رقم (٤١) لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم هيئة الإذاعة والتلفزيون
- ١٦١ - قرار رقم (٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن منع الترخيص باستيراد وجلب هوائيات استقبال البرامج التلفزيونية عبر الأقمار الصناعية (الدش)
- ١٦٣ - قرار رقم (١١) لسنة ١٩٩٧ بتشكيل مجلس إدارة هيئة الإذاعة والتلفزيون

١٦٥ **الباب الثالث: التنظيم الهيكلي، والإداري للمؤسسات الحكومية العاملة في مجال الإعلام**

- ١٦٧ **الفصل الأول: التحويلات الهيكلية والإدارية في وزارة الإعلام وقطاعاتها**
- ١٦٩ ١- مقدمة
- ١٧٠ ٢- من وزارة شؤون مجلس الوزراء والإعلام إلى وزارة الإعلام: المهام والتنظيم الهيكلي
- ١٧٣ ٣- التنظيم الهيكلي والإداري لقطاع المطبوعات والنشر ووظائفه
- ١٧٥ أ- إدارة المطبوعات والنشر
- ١٧٧ ب- إدارة المطبعة الحكومية
- ١٧٨ ج- إدارة حقوق المؤلف
- ١٧٨ د- قسم الأرشيف الإعلامي
- ١٧٩ ٤- قطاع الصحافة والإعلام الخارجي: المهام والتنظيم الإداري
- ١٨٠ ٥- إدارة العلاقات العامة: الجهاز التنفيذي للسياسة الإعلامية لوزارة الإعلام
- ١٨١ ٦- من وكالة أنباء الخليج (واخ) إلى وكالة أنباء البحرين (بنا)
- ١٨٦ ٧- الخاتمة

١٨٧ **الفصل الثاني: التشريعات المنظمة للمؤسسات الحكومية العاملة في مجال الإعلام وقطاعاته**

- ١٨٩ - مرسوم رقم (٢٨) لسنة ١٩٩٦ بإعادة تنظيم وزارة شؤون مجلس الوزراء والإعلام
 ١٩٢ - مرسوم رقم (١٧) لسنة ١٩٩٩ بتعديل بعض أحكام المرسوم رقم (٢٨) لسنة ١٩٩٦ بإعادة تنظيم وزارة شؤون مجلس الوزراء والإعلام
 ١٩٥ - مرسوم رقم (١٠) لسنة ١٩٧٦ بالتصديق على اتفاقية إنشاء وكالة أنباء الخليج
 ١٩٦ - اتفاقية إنشاء وكالة أنباء الخليج

٢٠٣ **الباب الرابع: تنظيم قطاع تكنولوجيايات الإعلام والاتصال**

٢٠٥ **الفصل الأول: تكنولوجيايات الإعلام والاتصال: نهاية الاحتكار وإعادة هيكلة القطاع**

- ٢٠٧ ١- مقدمة
 ٢٠٨ ٢- الخطة الوطنية للاتصالات: آليات دعم الاستثمار الخاص
 ٢١٣ ٣- هيئة تنظيم الاتصالات: الهيكل التشريعي والتنفيذي لحماية مصالح المشتركين والمستخدمين
 ٢١٣ أ- مهام الهيئة وصلاحياتها
 ٢١٧ ب- التنظيم الهيكلي والإداري لهيئة تنظيم الاتصالات
 ٢٢٢ ٤- بدالة إنترنت البحرين: الصلاحيات والتنظيم الهيكلي والإداري
 ٢٢٣ أ- مهام بدالة إنترنت البحرين وصلاحياتها
 ٢٢٤ ب- الهيكل والتنظيم الإداري لبدالة إنترنت البحرين
 ٢٢٥ ٥- قانون المعاملات الإلكترونية: الإطار التشريعي لحماية مزودي الخدمة والمستخدمين
 ٢٢٧ أ- اعتماد مزودي خدمة الشهادات وإلغاء اعتمادهم
 ٢٢٩ ب- تسجيل أسماء النطاق، والعقوبات، والشخص الاعتباري وموظفيه
 ٢٣١ ج- الاشتراطات الفنية لقبول الجهات العامة للتعامل الالكتروني
 ٢٣٦ ٦- الخاتمة

- ٢٣٧ **الفصل الثاني: التشريعات المنظمة لتكنولوجيات الإعلام، والاتصال**
- ٢٣٩ - مرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون الاتصالات
- ٣٠٢ - مرسوم بقانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٢ بشأن المعاملات الإلكترونية
- ٣٢٥ - مرسوم رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء بدالة إنترنت البحرين
- ٣٢٩ - قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٢ بشأن المعاملات الإلكترونية
- ٣٣٢ - قرار رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٥ بشأن تشكيل المجلس النوعي للتدريب المهني في قطاع تقنية المعلومات والاتصالات
- ٣٣٤ - قرار رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء وتشكيل لجنة عليا لتقنية المعلومات والاتصالات
- ٣٣٨ - قرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦ بشأن الاشتراطات الفنية لقبول الجهات العامة للتعامل الإلكتروني
- ٣٤٥ - اللائحة التنظيمية رقم (٤) لسنة ٢٠٠٤ حول أجهزة صد الهواتف المتنقلة صادرة عن هيئة تنظيم الاتصالات (٨ نوفمبر ٢٠٠٤)

٢٥١ **الباب الخامس: العلاقات العامة، والدعاية، والإعلان**

- ٣٥٣ **الفصل الأول: تطور مجالات العلاقات العامة، والدعاية، والإعلان، وظهور مهن اتصالية جديدة**
- ٣٥٥ ١- مقدمة
- ٣٥٦ ٢- العلاقات العامة: مهنة تكتسح القطاعين الحكومي والخاص
- ٣٥٨ ٣- آليات إقامة المؤتمرات والمعارض وتنظيمها
- ٣٦٠ ٤- انعكاسات المؤشرات والحقائق الاقتصادية الإيجابية على ممارسات الإعلان
- ٣٦١ أ- المؤشرات والحقائق الأساسية للإقتصاد البحريني
- ٣٦٢ ب- ملامح الاصلاح الاقتصادي
- ٣٦٤ ٥- التشريعات المنظمة لمجال الإعلان
- ٣٦٤ أ- تنظيم الاعلانات الدعائية

- ٣٧٦ ب- تنظيم الإعلانات غير الدعائية
- ٣٧٧ ج- تنظيم الدعاية الانتخابية
- ٣٧٩ د- تنظيم الإعلانات بالراديو والتلفزيون والصحافة المكتوبة
- ٣٨٠ ٦- الخاتمة
- ٣٨٣ **الفصل الثاني: التشريعات المنظمة لمجالات العلاقات العامة، الدعاية والإعلان**
- ٣٨٥ - مرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧٣ بشأن تنظيم الإعلانات
- ٣٨٩ - قانون رقم (٦٢) لسنة ٢٠٠٦ بإنشاء وتنظيم هيئة البحرين للمؤتمرات والمعارض
- ٣٩٨ - قرار رقم (٢) لسنة ١٩٧٧ باللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧٣ بشأن تنظيم الإعلانات
- ٤٠٨ - قرار رقم (٢) لسنة ١٩٩١ - بتعديل بعض أحكام القرار رقم (٢) لسنة ١٩٧٧ باللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧٣ بشأن تنظيم الإعلانات
- ٤١١ - قرار وزاري رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم الإعلانات غير الدعائية
- ٤١٨ - قرار رقم (٧٧) لسنة ٢٠٠٦ بشأن تنظيم الدعاية الانتخابية لانتخابات أعضاء مجلس النواب والمجالس البلدية
- ٤٢٤ - قرار وزاري رقم (٨١) لسنة ٢٠٠٦ بشأن المواصفات الفنية للإعلانات غير الدعائية
- ٤٣١ **الباب السادس: حقوق المؤلف في البحرين بين المحلية والعالمية**
- ٤٣٣ **الفصل الأول: آليات حماية حقوق المؤلف**
- ٤٣٥ ١- مقدمة: إشكاليات الملكية الفكرية
- ٤٣٧ ٢- حقوق الملكية الفكرية: النشأة والتطور
- ٤٤٠ ٣- الفرق بين الملكية الفكرية والملكية الصناعية
- ٤٤٣ ٤- حق المؤلف في إطار الفضاء الرقمي
- ٤٤٥ ٥- العلاقة بين الحقوق المعنوية والمادية للمؤلف
- ٤٤٩ ٦- حقوق المؤلف في البحرين في إطار المرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٦

- ٤٤٩ أولاً: نبذة تاريخية
- ٤٥٠ ثانياً: تعريفات المشرع البحريني لحقوق الملكية الفكرية
- ٤٥٣ ثالثاً: الحقوق الأدبية والمالية للمؤلف
- ٤٥٥ رابعاً: الحقوق المالية في القانون البحريني
- ٤٥٦ خامساً: الملكية الفكرية في ظل تقنية المعلومات
- ٤٥٧ سادساً: الردع والعقوبات عند تجاوز حقوق المؤلف
- ٤٥٩ سابعاً: دور إدارة المطبوعات في حماية الملكية الفكرية
- ٤٦٢ ٧- الخاتمة
- ٤٦٧ **الفصل الثاني: لقوانين المحلية، والاتفاقيات الدولية المنظمة لحقوق المؤلف، والملكية الفكرية**
- ٤٦٩ - قانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٦ بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة
- ٥١٣ - قانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٦ بشأن تصنيع وتداول الأقراص البصرية
- ٥٢٥ - قرار رقم (٤) لسنة ١٩٩٢ بإنشاء مكتب لحماية حقوق المؤلف بوزارة الإعلام
- ٥٢٧ - قرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤ بشأن نظام الإيداع لدى مكتب حماية حقوق المؤلف بوزارة الإعلام
- ٥٣٠ - اقتراح من مملكة البحرين حول أهمية الملكية الفكرية وحقوق المؤلف في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وبرامج التنمية الوطنية
- ٥٤٠ - معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف كما اعتمدها المؤتمر الدبلوماسي في ٢٠ ديسمبر ١٩٩٦
- ٥٥٠ - معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي
- ٥٦٤ - اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية
- ٦٠٩ - اتفاقية روما لسنة ١٩٦١ لحماية فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة، محررة في روما في ٢٦ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٦١

٦٢٧	الباب السابع: النسيج الجمعياتي في قطاعي الإعلام والاتصال
٦٢٩	الفصل الأول: تنظيم الجمعيات العاملة في قطاعي الإعلام والاتصال
٦٣١	١- مقدمة
٦٣٣	٢- نشأة جمعية الصحفيين البحرينيين وأهدافها
٦٣٦	٣- نادي مراسلي وسائل الإعلام الأجنبية: الخلفية والأهداف
٦٣٨	٤- اتحاد الصحافة الخليجية: النهوض بالمهنة خليجياً
٦٤٠	٥- جمعيات الإعلان والعلاقات العامة: النشأة والأهداف
٦٤٢	٦- جمعية البحرين للإنترنت: استجابة لثورة المعلومات
٦٤٥	٧- نادي البحرين للسينما: تكريساً لثقافة الصورة
٦٤٦	٨- خاتمة
٦٤٩	الفصل الثاني: التشريعات المنظمة لعمل الجمعيات في قطاعي الإعلام والاتصال
٦٥١	- القانون الأساسي لجمعية الصحفيين البحرينيين
٦٧١	- النظام الأساسي لجمعية البحرين للإنترنت
٦٨١	- قرار رقم (١) لسنة ١٩٩٢ بشأن نشر قيد وملخص النظام الأساسي لنادي البحرين للسينما
٦٨٢	- ملخص النظام الأساسي لنادي البحرين للسينما
٦٨٥	- قرار رقم (٧) لسنة ٢٠٠٦ باشتراطات تنظيم عمل مقاهي الإنترنت
٦٨٦	- قرار رقم (٤١) بشأن الترخيص لجمعية العلاقات العامة البحرينية
٦٨٧	- ملخص النظام الأساس لجمعية العلاقات العامة البحرينية
٦٩٣	المصادر والمراجع
٧٠٩	ملاحق

تقديم

بقلم: أ. د. إبراهيم عبدالله غلوم
عميد كلية الآداب

يأتي هذا الكتاب ليسدّ حاجة أساسية في المشهد الإعلامي، والاتصالي بمملكة البحرين، وحين أقول بأنه يسدّ حاجة، فإني أعني أموراً عديدة، لها أهمية وحيوية خاصة، ربما كان على رأسها أن الكتاب استجابة مباشرة لحاجة الدرس الإعلامي الأكاديمي، في سياق البرنامج الأكاديمي، الذي يقدم في قسم الإعلام بكلية الآداب - جامعة البحرين، ذلك أنه منذ أن وضعنا البرنامج الجديد للبيكالوريوس في الإعلام سنة ٢٠٠١ ونحن نتطلع لوضع سلسلة من الكتب، أو الدراسات الإعلامية التي تغطي حاجة الطلاب في مقررات دراسية لا توجد لها مرجعية إعلامية مباشرة، وموثقة. وقد صدر الكتاب الأول بعنوان «الصورة والتلفزيون» للدكتور عبدالله الحيدري عام ٢٠٠٥، وها نحن الآن بصدد هذا الكتاب للدكتور جمال الزرن، الأستاذ المساعد للصحافة في قسم الإعلام والسياحة والفنون، والدكتور المعز بن مسعود، الأستاذ المساعد للعلاقات العامة في القسم نفسه.

وعلى الرغم من أهمية السياق الأكاديمي للكتاب، إلا أنه يتجاوز ذلك إلى ما هو أبعد؛ ذلك أن الكتاب دراسة توثيقية، لا تهتم الدرس الأكاديمي فقط، وإنما تهتم الإعلاميين والمثقفين، بل إنها تهتم مراكز البحث والدراسات، وتهتم وزارات الدولة، والقطاع الخاص، وخاصة أقسام البحوث والإعلام، والعلاقات العامة في جميع هذه الجهات. وبشكل عام، فإن هذه الدراسة تهتم ما يمكن أن أسميه «المستهلك الإعلامي»، أيًا كان موقعه في المجتمع، وهذا المستهلك تتسع رقعته في هذه المرحلة بدرجة لا يمكن أن نتصورها، خاصة بعد أن أصبح الاتصال الإلكتروني واحداً من أهم الوسائط التي دخلت حياة الأسرة البحرينية، فضلاً عن العمل والجامعة والمدرسة وغيرها.

إن ثقافة الاستهلاك الاتصالي اليوم مهددة بتحديات عديدة؛ فهي يمكن أن تتحول إلى عامل من عوامل التخلف والتدمير، إذا ما انحرف الاستهلاك فيها إلى نطاق يخالف التشريعات، والقوانين الدولية والمحلية، ومن هنا يأتي دور مثل هذا الكتاب، فهو يضع أمام «المستهلك الإعلامي» صورة متكاملة عن كافة التشريعات والقوانين، التي تضع الحقوق والواجبات المتبعة في نطاق حريات التعبير، عبر جميع وسائط الاتصال. وقد مضى وقت على هذه التشريعات في مملكة البحرين ولم تتناولها وسائل الإعلام بالتعريف أو التحليل، الأمر الذي ترك فجوة بين التشريع الإعلامي والمستهلك، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى، فإن المستهلك يجد صعوبة في الوصول إلى التشريعات، والقوانين، والقرارات أحياناً، ولذا كانت نظرتنا - في كلية الآداب - إلى أن ذلك يمثل ثغرة في الثقافة التشريعية الإعلامية، فقمنا بمحاولة معالجة هذا الفراغ في البرامج الأكاديمية المخصصة للإعلام،

من جهة، ونظرنا إلى ثقافة المستهلك وما تقتصر إليه من توعية، ومتابعة، ومعرفة بالقوانين المنظمة للاستهلاك الإعلامي، من جهة أخرى.

وإذا كنت أشدد على أهمية الكتاب من زاوية المستهلك بوجه خاص؛ فذلك لأن انحرافات توظيف وسائل الإعلام اليوم، لا تجد لها روادع كافية، وينبغي أن نقول -فعلاً- على البعد الثقافى في تكوين شخصية المستهلك، ولا يبدأ هذا البعد إلا من خلال الدراسات التحليلية، التي تدرس وتوثق التشريعات، والقوانين ذات الصلة بالشأن الإعلامي والاتصالي.

لقد كفل ميثاق العمل الوطني، والدستور المعدل الحريات الكاملة للتعبير عن الرأي، أو عن الأفكار، وأتاح المجال للمبادرات الفردية، وأطلقت المادة الدستورية، والقانونية في مملكة البحرين، خلال عهد الإصلاح، برعاية جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة -حفظه الله- المجال واسعاً كي يأخذ المشهد الإعلامي والاتصالي مداه من التطور والتوسع، وخاصة في مجال التقنين والتمكين المهني، ولعل هذا الكتاب يكشف -بصورة دقيقة- عن ذلك، وبما يؤكد القفزة الكبيرة والتحويلات التي شهدتها المشهد الإعلامي في مملكة البحرين.

ومن هنا فإن هذه الدراسة التوثيقية، تتناغم مع تطور الحدث الإعلامي، وتمكن للباحثين والمهتمين مجالاً مرجعياً موثقاً، ومؤطراً ضمن سياقات ثقافية، وتاريخية، كما هو موضح في تقسيم فصول الكتاب.

ولعل مما ينبغي الإشارة إليه، أن هذا الكتاب لا يكتفي بالتوثيق، وعرض المادة التشريعية الإعلامية، بل إنه يتجاوز ذلك إلى التحليل، والرؤية التاريخية، مع ربط تطور التشريعات بالتطور الإداري الحادث في الدولة.

ومن هنا، فإن هذا الكتاب عالج الإعلام، والاتصال في مملكة البحرين في سبعة أبواب، تناول كل باب مسارين أو فصلين: الأول تضمن المعالجة التحليلية والتاريخية، والثاني تضمن عرض المادة التشريعية والقانونية، والتزم الكتاب بهذه المنهجية من بدايته حتى نهايته، فاستوفى صورة شاملة للإعلام والاتصال في المملكة. وبسبب ذلك، يمكن للقارئ والدارس أن يعاين من الكتاب عدة أبعاد، أبرزها:

- البعد التاريخي المتمثل في اهتمام مملكة البحرين بالتشريع في مجال الإعلام منذ عام ١٩٣٠، إذ صدر فيه أول تنظيم قانوني للصحافة، إلى عام ٢٠٠٢ الذي شهد صدور أهم القوانين المنظمة للطباعة والنشر والصحافة.

- البعد الإداري الذي يتجلى في ارتباط تطور التشريع للإعلام، والاتصال، والعلاقات العامة بتطور الجهاز الإداري للدولة، ومملكة البحرين من الدول الرائدة في هذا التنظيم دون شك. ولعل ما شهدته وزارة الإعلام فقط من تطور، منذ إنشائها وحتى الآن، ينعكس بصورة مباشرة في

سياقات إعلامية وثقافية هامة وواضحة، بلورتها القوانين والتشريعات والقرارات.

- البعد التقني، وهو الذي نلاحظه في مواكبة التشريعات الإعلامية لكل ما يستجد في مجال تطور مفهوم الاتصال والوسائط. ولعلّ الباب الرابع يعبر بقوة عن ذلك، ويكشف كيفية استيعاب المشرّع البحريني التطورات السريعة لاندماج الإعلام في تكنولوجيا الاتصال.

- البعد الدولي، ويتجلّى ذلك في تجاوز المشرّع البحريني الحدود المحلية، فمنذ أن دخلت مملكة البحرين في اتفاقيات دولية اقتصادية، وثقافية، وتربوية إلخ ..، ومنذ تطورت العلاقات الدولية في العالم كله في مرحلة العولمة، وخاصة بعد الحربين في منطقة الخليج، أصبح التمكين التشريعي الدولي لمشهد الإعلام والاتصال ضرورة تاريخية، ولذا قطعت البحرين خطوات رائدة، وحيوية في مجال استيعاب الاتفاقيات الدولية المنظمة لحقوق المؤلف والملكية الفكرية.

- البعد الهيكلي المؤسسي، ويكشف هذا البعد دور مؤسسات المجتمع المدني الحديث في قطاعي الإعلام والاتصال، وإذا كان القارئ يستتج تأخر اندماج هذه المؤسسات في هذين القطاعين، فإن الكتاب ينبه إلى أهمية تعاضد دور مؤسسات المجتمع المدني الحديث في نسيج المشهد الإعلامي، وذلك لتمكين الحرية الإعلامية من جهة، وتمكين المهنية والحرفية في مسيرة الإعلام والاتصال، من جهة أخرى.

وهناك أبعاد كثيرة يمكن قراءتها في إطار الصورة التشريعية للإعلام، قد لا تقف عند حدود ما ذكرت، خاصة إذا ما اتصل الأمر بجدل الدلالة في متن النص القانوني، بين إتاحتها للحرية وللإبداع، وحمايته لهما. ونرى أن المشرّع في مملكة البحرين قد أتاح المجال للإنتاجية الإبداعية بشكل واسع، ومتحرر مواكباً متطلبات ثقافية محلية من جهة، ومتغيرات دولية لها سلطتها، وتأثيراتها البعيدة من جهة أخرى، وعلامة ذلك ظاهرة في تطوّر التحرير الصحفي، والإنتاج المرئي والمسموع، وتوسع الحركة الصحافية بشكل خاص.

إن جميع الأبعاد - التي ذكرتها - تندمج في صورة شاملة يقدمها هذا الكتاب، قد لا ندعي لها الاكتمال، ولكن لا ينقصها وضوح الرؤية. ولعلّ أكثر ما يدلنا على ذلك، أن الصورة التشريعية للإعلام والاتصال - في هذا الكتاب - تعكس التطوّر الإداري، والسياسي، والثقافي للدولة، وتعبر عن تحولات تاريخية هامة في سياق بناء الدولة الحديثة من جهة، وبناء علاقاتها الدولية والاقتصادية من جهة أخرى. ولذا فإنني أمل أن يستفيد من هذا الكتاب قطاع كبير من القراء، والباحثين، كما أمل أن نوفّق في تقديم دراسات إعلامية، تتبع هذا الجهد بصورة أكثر تحليلاً وأدق اختصاصاً.

أ.د. إبراهيم عبدالله غلوم
عميد كلية الآداب

باب تمهيدي

في دراسة تطور المشهد الإعلامي والاتصالي

في مملكة البحرين

مقدمة عامة

١ - تمهيد

عند تأميننا لعدد من مواد خطة تخصص الإعلام، في قسم الإعلام والسياحة والفنون، بجامعة البحرين، واجهتنا كثير من الإشكاليات الفكرية، تتمثل بالخصوص في كيفية تنزيل مناهج تدريس بعض المقررات إلى أرض الواقع، فقد لاحظنا أن الفكرة السائدة لدى الطالب في تخصص الإعلام - من خلال تلقيه، وتفاعله مع مقررات ذات خلفية «تشريعية» أو «تنظيمية إدارية» لها علاقة بتخصصات الإعلام المختلفة أو حتى «تاريخية» تطرح إشكالية تطور وسائل الإعلام في البحرين - تتمحور حول مرجعية أساسية-، مفادها أن كل ما يدرسه قادم من الغرب، وي طرح خلفية غربية، وأن تاريخ الإعلام في البحرين يعود إلى تاريخ تأسيس قسم الإعلام بالجامعة. وكنا كلما تعمقنا في شرح الخلفية التاريخية لبعض القوانين، أو التنظيم الهيكلي والإداري لبعض المؤسسات الإعلامية، لمسنا تعطشاً من قبل الطالب لمعرفة المزيد من المعلومات ذات الصلة بتاريخ الصحافة، والإعلام والاتصال في البحرين. وبدأ الاعتقاد السائد بأن هيكله الإعلام والاتصال في البحرين تقف فقط عند حدود إدارة المطبوعات، ووزارة الإعلام، وهيئة الإذاعة والتلفزيون يتلاشى - فاسحاً المجال شيئاً فشيئاً لحقيقة معرفية تقرر بأن المشهد الإعلامي والاتصالي ممتدّ إلى أكثر من نشاط اقتصادي واجتماعي، وتجسده أكثر من مؤسسة، وهيئة، وجمعية، على غرار جمعية العلاقات العامة، جمعية الصحفيين البحرينيين، وهيئة تنظيم الاتصالات، وبدالة إنترنت البحرين،.... إلخ.

من جهة أخرى، تُعدّ المتغيرات الجيوسياسية (نهاية الحرب الباردة، العولمة، اتفاقيات التجارة

العالمية...) التي نعيشها اليوم، وانتشار تكنولوجيايات الاتصال الحديثة، وما أفرزته من امتدادات في الإعلام الرقمي، والإنترنت منذ بداية هذا القرن، مجموعة جديدة من التحديات التي وجب الاهتمام بها، والتركيز عليها داخل كل دولة، وخاصة بعد أن أضحت أغلب حكومات دول العالم تتدخل لتنظيم الإعلام في هيئته «الشبكية» الجديدة. وقد أطلق على هذه «الطفرة الاتصالية» الهائلة مصطلح «ثورة المعلومات» أو «مجتمع المعلومات» و«الاتصال الإلكتروني» وغيرها من المصطلحات التي تؤكد أن المنظومات الإعلامية التقليدية لدولة ما بعد الاستقلال تستوجب إعادة النظر فيها، بل إن بعض هذه الدول بدأت بمراجعة سياساتها الاتصالية بعد أن أدركت أن اندماج وسائل الإعلام التقليدية وتكنولوجيايات الاتصال الحديثة بات ضرورة، وأن إعادة صياغة التشريعات، وإعادة هيكلة وتنظيم المؤسسات الإعلامية والاتصالية -بما يتلاءم مع هذا الوضع الجديد- أمر لا مفر منه.

إن الإعلام الجديد، الإلكتروني الرقمي يثير عدداً من الإشكاليات في الهيكلة، وفي التشريع، وفي الأخلاقيات، وهو ما يطرح تساؤلات عدة حول تنظيم الأشكال المختلفة لهذا الصنف من الإعلام، في إطار ما يسمى بالمبادئ، والحصانات الدستورية الأساسية لحرية الصحافة والإعلام. لقد كان لكل هذه المتغيرات انعكاسات على طرائق ومناهج تدريس الإعلام والاتصال في كل بلدان العالم، وأصبحت عملية إيجاد السبل الكفيلة للمراوحة بين ما هو «تقليدي» و«حديث» في هذا القطاع الشغل الشاغل لكثير من مؤسسات التعليم العالي، التي بدأت في مراجعة برامجها الأكاديمية بما يتماشى والتكوين السليم للطالب في هذا التخصص.

«١» بدأ تدريس الإعلام في جامعة البحرين ببرنامج مبدئي في قسم الدراسات العامة في العام الجامعي ١٩٩٧/١٩٩٨م إلى أن تم، في عام ١٩٩٩/١٩٩٨م، إنشاء قسم الإعلام والسياحة والفنون الذي أصبح يقدم برنامجي بكالوريوس في الإعلام والعلاقات العامة، وفي السياحة والفنادق بالإضافة إلى عدد من المقررات الاختيارية في الفنون. وشهد العام الجامعي ٢٠٠١/٢٠٠٢م انطلاقة جديدة للقسم، وهي الفترة التي اعتلى فيها الدكتور إبراهيم عبدالله غلوم رئاسة القسم، حيث تم إعادة صياغة البرامج الأكاديمية للقسم، تلافت المآخذ والأخطاء التي شابت الخطط القديمة، واستحدثت تخصصات دقيقة في كل من خطتي الإعلام والسياحة، بالإضافة إلى وضع تصور مبدئي لبرنامج البكالوريوس في الفنون. وتزامن هذا الميلاد الجديد للقسم مع تفعيل الجانب العملي بصورة كبيرة، وهو ما كانت تفتقده الخطة القديمة، حيث تم تجهيز القسم بعدد من المختبرات، وتوفير عدد من الأجهزة، والتقنيات المطلوبة لجميع المقررات العلمية. ويقدم قسم الإعلام والسياحة والفنون في شعبة الإعلام البكالوريوس في تخصصات الصحافة، الإذاعة والتلفزيون، العلاقات العامة والإعلان والملتيميديا. وتتم حالياً مراجعة الخطة لفصل الإعلان عن العلاقات العامة بحيث يبدأ القسم في تنفيذ الخطة الجديدة، في الفصل الدراسي الثاني ٢٠٠٧/٢٠٠٨، بوجود خمسة تخصصات عوضاً عن أربعة هي: الصحافة، والإذاعة والتلفزيون، والعلاقات العامة، والإعلان، والإعلام الإلكتروني.

وأسوة بهذه المؤسسات التعليمية، سعى قسم الإعلام^(١) بجامعة البحرين، منذ العام الدراسي ٢٠٠٢-٢٠٠٤ إلى صياغة قاعدة جديدة من البرامج الأكاديمية المتطورة، المواكبة لثورة التقنيات الحديثة في مجال الإعلام، والاتصال، معتمداً على أعضاء هيئة تدريس متعددي التخصصات ليسلك مسلكاً أكاديمياً، مرتكزاً على التطوير والتحديث المستمر، والتفاعل مع أحدث ما يقدمه عصر التحول الرقمي من آفاق وإمكانيات، وخاصة مع تأسيس مركز تسهيلات البحرين الإعلامي، الذي يضم مسرحاً، وعدداً من المختبرات الرقمية، وقاعات التحرير؛ لخدمة تخصصات شعبة الإعلام في الصحافة، والعلاقات العامة والإعلان، والإذاعة والتلفزيون، والمليديا الذي يُعدّ تخصصاً جديداً بدأ قسم الإعلام في تدريسه ضمن الخطة الدراسية المستحدثة للسنة الجامعية ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

٢- الأهداف العامة للكتاب

إن فلسفة هذه البرامج الأكاديمية، التي شرع قسم الإعلام، بكلية الآداب بجامعة البحرين في بلورتها تقوم على توظيف الجانب النظري وتجسيمة عملياً، وفق الأسس العلمية السليمة، حتى يتمكن الطالب من اكتساب جميع القدرات، والمهارات الفنية، والإبداعية، التي تسهل له سرعة التكيف مع احتياجات سوق العمل ومتطلباته.

وقد كانت الحاجة ماسة لتفعيل هذا التصور الجديد وهذه البرامج المستحدثة على الصعيد البحثي. فبالإضافة إلى توفير التقنيات والمختبرات، برزت الضرورة الملحة لتوفير الكتب الدراسية، والمراجع الضرورية للطالب المنتسب إلى القسم. وفي هذا الإطار تأتي هذه الدراسة، التي تهدف إلى توفير مادة أولية عن تاريخ وسائل الإعلام، والاتصال في مملكة البحرين، والتشريعات التي تنظمها، والتنظيم الهيكلي، والإداري لمختلف المؤسسات الإعلامية في المملكة، آخذين بعين الاعتبار الاحتياجات الأكاديمية، وتحولات المشهد الإعلامي. لذلك عملنا -على سبيل الذكر لا الحصر- على أن نفرّد فصلاً للعلاقات العامة، والإعلان، والتشريعات التي تنظمها؛ وذلك من أجل تفعيل هذا التخصص، وأن نفرّد فصلاً آخر لتكنولوجيات الاتصال، وقوانينها؛ لما لها من علاقة مباشرة باحتياجات طالب تخصص الوسائط المتعددة (المليديا) ...إلخ.

«٢» جلال (محمد نعمان): النظام السياسي في مملكة البحرين: الإصلاح في إطار الهوية، منشورات مركز البحرين للدراسات الاستراتيجية، مملكة البحرين ٢٠٠٤م.

وتستند فكرة تأليف هذا الكتاب إلى خلفية ما عرفه المشهد الإعلامي، والاتصالي - في مملكة البحرين- من تحولات عميقة، انعكست آثارها على المستويات المجتمعية والسياسية والتي تستدعي مراجعة كثير من القوانين المنظمة لهذا القطاع، وإعادة النظر في واقع التنظيم الهيكلي، والإداري للمؤسسات الإعلامية استجابة لتبعات تلك التحولات.

هذه التطورات كان لها - بالتأكيد- تأثير مباشر، أو غير مباشر في ظهور فكرة تأسيس قسم الإعلام، بكلية الآداب، بجامعة البحرين الذي جاء متزامناً مع ميلاد حركة إصلاحية، تأسيسية أطلقها جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة منذ عام ١٩٩٩. وتتلخص مرتكزات هذه الحركة في كل من ميثاق العمل الوطني، والدستور الذين تبعتهما انتخابات تشريعية، وبلدية أصبح فيها للشعب ممثلون وبرلمان، وصحافة أكثر تحملاً^٢.

وقد نصت الفقرة الرابعة، من ميثاق العمل الوطني، المتعلقة بحرية التعبير والنشر، من الفصل الأول، المتضمن للمقومات الأساسية للمجتمع على أن: «لكل مواطن حق التعبير عن رأيه بالقول، أو بالكتابة، أو بأي طريقة أخرى من طرق التعبير عن الرأي، أو الإبداع الشخصي. وبمقتضى هذا المبدأ فإن حرية البحث العلمي، وحرية النشر، والصحافة، والطباعة مكفولة في الحدود التي بينها القانون». أما الفقرة الخامسة من الفصل الأول، من الميثاق فقد أكدت أهمية نشاط المجتمع المدني من خلال ضمان حرية تكوين الجمعيات، إذ تنص هذه الفقرة على أنه: «من أجل استفادة المجتمع من كل الطاقات، والأنشطة المدنية، تكفل الدولة حرية تكوين الجمعيات الأهلية، والعلمية، والثقافية، والمهنية، والنقابات على أسس وطنية، ولأهداف مشروعة، وبوسائل سلمية وفقاً للشروط والأوضاع التي بينها القانون، ولا يجوز إجبار أحد على الانضمام إلى جمعية، أو نقابة، أو الاستمرار فيها»^٣.

أما دستور مملكة البحرين لسنة ٢٠٠٢، فقد نص في كل من المادتين (٢٣) و(٢٤) من باب الحقوق والواجبات، على أن «حرية الرأي والبحث العلمي مكفولة، ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه، ونشره بالقول، أو الكتابة، أو غيرهما، وذلك وفقاً للشروط، والأوضاع التي بينها القانون، مع عدم المساس بأسس العقيدة الإسلامية، ووحدة الشعب، وبما لا يثير الفرقة، أو الطائفية - بحسب المادة

«٣» راجع ميثاق العمل الوطني، البحرين ٢٣ ديسمبر ٢٠٠٠م.
«٤» راجع دستور مملكة البحرين، البحرين ١٤ فبراير ٢٠٠٢م.

(٢٣) - «ومع مراعاة حكم المادة السابقة، أي المادة (٢٣) تكون حرية الصحافة والطباعة والنشر مكفولة وفقاً للشروط، والأوضاع التي يبينها القانون (المادة ٢٤)». «٤»

وفي إطار هذا التطور، الذي شهده المشهد الإعلامي، والاتصالي بالمملكة، يسرد إلينا الدكتور منصور سرحان، مدير إدارة المكتبات العامة بمملكة البحرين - في كتابه «الصحافة في البحرين: رصد الصحف المتوقفة والجارية من عام ١٩٣٩ إلى ٢٠٠٣» الذي استعرض فيه تاريخ الصحافة في البحرين، الزخم الإعلامي الذي شهدته البحرين في الفترة من عام ١٩٣٩ إلى عام ٢٠٠٣ على إثر صدور مجموعة متنوعة من الصحف بين جريدة، ومجلة بلغ عددها ١٠٩، توقفت منها ١٩ جريدة، و١٦ مجلة. وحصر المؤلف - إلى حدود سنة ٢٠٠٣ - صدور تسع جرائد، أربع منها باللغة العربية، وهي: «أخبار الخليج»، و«الأيام»، و«الوسط»، و«العهد»، وثلاث باللغة الإنجليزية، وهي: Gulf Weekly، Bahrain Tribune، و Gulf Daily News، بالإضافة إلى صدور نشرة أسبوعية باللغة العربية والإنجليزية، وهي: «نشرة أخبار بابكو» Bapco News. كما تصدر بمملكة البحرين ٦٥ مجلة، منها مجلات أسبوعية، وشهرية، وفصلية، ونصف سنوية، و سنوية، تغطي تخصصات مختلفة. ويرجع الدكتور منصور سرحان هذا التطور الملحوظ في مجال الصحافة بالبحرين، الذي ميّز عقد التسعينات، وكذلك السنوات الأولى من الألفية الثالثة - إلى عدة عوامل، معتبراً أن الحركة الإصلاحية التي تبناها جلالة الملك، والتي شملت حرية التعبير، تأتي في صدارة هذه العوامل، وهو ما أدى إلى إصدار خمس جرائد، وأكثر من تسع عشرة مجلة، في مدة قصيرة لا تتعدى خمس سنوات، أي من سنة ٢٠٠٠م إلى سنة ٢٠٠٥م. «٥»

ومن هذه العوامل التي أدت إلى ازدهار مجال الإعلام والاتصال، التطور الملحوظ الذي شهده قطاع التربية والتعليم، وارتفاع عدد التلاميذ في كل المراحل التعليمية، وخاصة مرحلة التعليم العالي؛ فقد قفز عدد الطلبة في جامعة البحرين - على سبيل المثال - من حوالي عشرة آلاف طالب سنة ٢٠٠٢م إلى عشرين ألف طالب سنة ٢٠٠٦م، منهم ٨٧٨ طالباً يدرسون بقسم الإعلام والسياحة والفنون موزعين كالتالي: ٧١٨ طالباً في تخصص باكالوريوس الإعلام، و ١٦٠ طالباً في تخصص

«٥» بحسب إحصائيات عمادة القبول والتسجيل بجامعة البحرين للفصل الدراسي الأول ٢٠٠٦-٢٠٠٧م.
«٦» سرحان (منصور): الصحافة في البحرين: رصد الصحف المتوقفة والجارية من عام ١٩٣٩ إلى عام ٢٠٠٣م. وزارة الإعلام، مملكة البحرين ٢٠٠٤م.

بكالوريوس السياحة^٦. ولا يخفى الدور المباشر لنمو الحركة الثقافية (ربيع الثقافة، مهرجان أصيلة، مهرجان المسرح، مهرجان الأغنية... إلخ)، وبروز نخبة من المثقفين الجدد بالمملكة، وتطور المستوى المعيشي للفرد، ودخول «استهلاك» الصحافة، ووسائل الإعلام المختلفة ضمن السلوكيات الثقافية اليومية للمواطن البحريني، في تطور المشهد الإعلامي البحريني.

كل هذه التراكمات الإيجابية كانت من بين أهم الدوافع التي شجعتنا على إنجاز هذا المؤلف، من أجل توفير مادة أولية عن واقع هيكلية قطاع الإعلام، والاتصال في البحرين، وتطور التشريعات المنظمة للأنشطة الإعلامية المختلفة، بدءاً بالمطبوعات والصحافة، مروراً بتكنولوجيات الاتصال الحديثة، وصولاً إلى قطاعات العلاقات العامة والإعلان، وحقوق المؤلف، والجمعيات العاملة في مجال الإعلام والاتصال. إن هدف هذا الكتاب، هو حصر أهم القوانين، والتشريعات المنظمة لقطاع الإعلام والاتصال، ودراسة هيكلية المؤسسات الإعلامية والاتصالية في البحرين وتنظيمها الإداري، وهو يستهدف في الأساس الطلبة، والأساتذة، والمهنيين، والصحفيين في مملكة البحرين خصوصاً، ومنطقة الخليج عموماً، من خلال توفير معطيات عن متغيرات التحولات الهامة، التي شهدتها المشهد الإعلامي البحريني طيلة مسيرة التحديث، على الصعيدين التشريعي، والتنظيمي الهيكلي.

٣- منهجية الكتاب، وأبوابه، وفصوله

اعتمدنا في هذا الكتاب على عدد من المقاربات المنهجية كأساس لطريقة عمل فرضتها غايات وأهداف المؤلف البحثية، فقد حاولنا -من خلال المقاربة التوثيقية، المستخدمة في منهج المسح الوثائقي- جمع أهم الوثائق، والنصوص القانونية التي لها علاقة بموضوع الكتاب؛ للقيام بتحليل مضمونها لاحقاً، من خلال مقاربة توظف تحليل المضمون، وهي «الطريقة التي يتبعها الباحث لاكتشاف الحقيقة والإجابة عن الأسئلة التي يثيرها موضوع البحث، والبرنامج الذي يحدد السبيل

«٧» شفيق (محمد): البحث العلمي: الخطوات المنهجية لإعداد البحوث الاجتماعية، الإسكندرية، المكتب الجامعي

الحديث، ١٩٩٦م، ص ٨٦.

«٨» BERELSON: L'analyse de contenu. edt Harmattan, Paris 1982.

«٩» غريب (محمد سيد أحمد): أصول البحث الاجتماعي، القاهرة، ١٩٧٦م، ص ٢٥٩.

للوصول إلى تلك الحقائق، وطرائق اكتشافها»^٧. فتحليل المضمون هو الأداة البحثية، التي تهدف إلى التفسير من خلال الوصف الموضوعي، والمنظم الكمي للمضمون المعلن^٨. وقد وظفنا هذه المقاربة استيفاءً للمعلومات، والاستنتاجات، وزيادة لكفاءة التحليل؛ قصد الابتعاد أكثر ما أمكن عن التخمينات والتقديرية الذاتية.

ونظراً إلى صعوبة الحصول على بعض المعلومات المتعلقة بموضوع بحث الكتاب، إما بحكم غياب العمل التوثيقي أو قصوره في بعض المؤسسات الإعلامية، وإما بحكم وجود عراقيل إدارية تعرقل الحصول على المعلومة، فإننا اعتمدنا المقابلة مقارنةً منهجيةً سعينا من خلالها إلى تفادي بعض الثغرات التي ألفت بظلالها على الكتاب في صياغته النهائية. وتعدّ المقابلة من أهم الوسائل البحثية لجمع المعلومات، والبيانات في ميدان العلوم الاجتماعية، والإنسانية عموماً. «والمقابلة هي محادثة تتطلب الالتقاء بصفة مباشرة مع المستجوب، بهدف معرفة رأيه وتحليله»^٩.

إن اعتمادنا على هذه المقاربات المنهجية المختلفة، قادنا إلى تحديد سبعة فصول في هذا المؤلف، تضاف إليها المقدمة، التي أردنا أن نوفر للقارئ من خلالها عناصر أولية عن خلفية الكتاب، والأسباب الحقيقية التي دعتنا إلى تأليفه.

وقد اتجهنا -في البداية- إلى تجميع كل القوانين والقرارات المنظمة للإعلام، والمؤسسات الإعلامية في البحرين. ولم تكن المهمة يسيرة؛ حيث إن القوانين، وخاصة القديمة منها، لم يتيسر الحصول عليها؛ نظراً إلى وجود عراقيل على مستوى توثيقها وتبويبها. وكانت أهم مشكلة واجهتنا، بعد قيامنا بجمع مواد الكتاب المختلفة، هي كيفية تنظيم ذلك الكم الهائل من القوانين، والقرارات، وتبويبها بطريقة عرضها على الطالب والقارئ. وبعد قراءة متأنية لمواد الكتاب، اخترنا أن نبوبها على أساس ما شهدته قطاع الإعلام والاتصال من تغيرات على المستويين الدولي والمحلي، من حيث احتضانه لأكثر من مجال مطبوع، مسموع، ومرئي، وإلكتروني، فجاءت أبواب الكتاب وفصوله مراعية الفصل بين تلك المواد، على أساس التخصص. وأدى بنا هذا الاختيار إلى وضع كل المواد، التي تشترك في تخصص بعينه مجتمعة؛ لنصل في النهاية إلى هذا التبويب: باب خاص بتنظيم الصحافة والطباعة والنشر، وآخر خاص بالإعلام المسموع المرئي، وثالث يهتم بالتنظيم الهيكلي، والإداري للمؤسسات الحكومية العاملة في مجال الإعلام، ورابع بتكنولوجيات الاتصال، وخامس بالعلاقات العامة والإعلان، وسادس بحقوق المؤلف، وباب أخير خُصص لعرض هيكله أهم الجمعيات الفاعلة في المشهد الإعلامي والاتصالي في البحرين والتشريعات المنظمة لها. ويتضمن كل

باب من هذه الأبواب فصلين اثنين، يهتم الفصل الأول، في كل باب، بتحليل التحولات التشريعية، والتنظيمية الهيكلية، والإدارية التي شهدتها كل قطاع متصل بمجال الإعلام، والاتصال على حدة، بينما يقدم الفصل الثاني - من كل باب - النصوص القانونية الأساسية التي تنظم القطاع المشار إليه في الفصل الأول. وقد حاولنا، قدر الإمكان، من خلال تقسيم أبواب الكتاب، إبراز المكانة الهامة لكل مكونات المشهد الإعلامي، وكل العناصر الفاعلة في العملية الاتصالية من دون استثناء.

وقد أردنا من وراء هذا التقسيم - في الحقيقة - أن نكسر الاعتقاد السائد الذي فرضته رؤية الدولة للإعلام والصحافة عموماً، والذي يفيد بأن الإعلام يتلخص - فقط - في وجود إدارة لمراقبة المطبوعات بمختلف أنواعها، أو هيئة للتلفزيون تشرف على ما يعرض على الشاشة، وأن نبين أن العملية الإعلامية تكاد تكون من بين أكثر القطاعات تداخلاً؛ إذ يمتزج التقني بالثقافي، والتشريعي بالهيكلي التنظيمي للمؤسسة. فلا يمكن - ونحن نعيش بداية هذه الألفية - أن ننكر في ماهية الإعلام بعيداً عن الاتصال الإلكتروني سواء أكان ذلك على مستوى التشريع أم على مستوى الهيكلة. كما أن النشاط الإعلامي لا يستقيم في غياب تأسيس وإيجاد الجمعيات ذات الصلة بهذا القطاع. وقد أكدنا ذلك في مقدمة كل فصل بتحليل وشرح أهم القوانين المنظمة للقطاعات الإعلامية، والمؤسسات الفاعلة ذات التخصصات الإعلامية والاتصالية المختلفة، ثم أتبعنا ذلك بعرض للقوانين ذات الصلة بموضوع الفصل.

إن جذور فكرة إنجاز هذا الكتاب لم تكن فقهية قانونية، ولم تكن اهتماماً صرفاً بفقهاء القانون المتصل بالإعلام، والاتصال على غرار متطلبات التكوين في تخصص الحقوق، بل كانت تشريعية تسعى إلى وضع القوانين ذات العلاقة بالقطاع، في سياق مفهومها الإعلامي الاتصالي والثقافي. فبإتني هذا المؤلف إذاً استجابة لتلبية حاجة قسم الإعلام في المقام الأول، ثم لكي يستفيد منه المهنيون العاملون في مجالات الإعلام، والاتصال المختلفة، وكذلك طلبة الحقوق، والمتخصصون في مجال القانون، بوصفه يقدم مادة أولية مجموعة، ومبوبة يمكن تفسيرها، وتأويلها في بعدها الفقهي القانوني.

إن الحديث عن تبدل المشهد الإعلامي بشكل عام، قد يستدعي أيضاً - بالإضافة إلى ما تطرق إليه الكتاب - حضور الإنتاج الإعلامي برمته، بوصفه مجالاً مولدًا للقيم، ولكونه أيضاً مجال استثمار واسعاً، أو يستدعي شرح طبيعة الصناعة الثقافية في مملكة البحرين وآلياتها، أو تفسير الجغرافيا الجديدة للمجتمع المحلي؛ باعتبار أن المجتمع حلقة مركزية من حلقات المشهد الإعلامي تمثل وسطاً

اجتماعياً يتغير بتغير الوسائط الإعلامية... إلخ. لكننا مع ذلك نؤكد أن غاية هذا الكتاب تنزل في إطار الهدف الرئيس من تدريس التشريعات الإعلامية لطلبة قسم الإعلام، وهو تسليح الطالب بثقافة تشريعية صلبة، تسمح له بممارسة عمله بوصفه صحفياً، أو إعلامياً يمتحن الإعلام والاتصال، وتوفر له خلفية قانونية تحميه وتحمي المجتمع من التعامل السيئ مع وسائل الإعلام المختلفة؛ باعتبار أن كل منظومة إعلامية، واتصالية تخضع - مثلها مثل أي قطاع أو نشاط إنساني آخر - إلى جملة من القوانين التي تنظمها.

كما يسعى الكتاب إلى توفير جملة من المعلومات التاريخية، والمعطيات المختلفة، المتصلة بالتنظيم الهيكلي لوسائل الإعلام بمملكة البحرين؛ وهو ما قد يساعد الطالب على الاهتداء بهذا المؤلف عند دراسته لبعض مقررات مثل: «وسائل الإعلام في البحرين» أو «تاريخ الصحافة والإعلام في البحرين».

ويتناول الكتاب في الفصل الأول من الباب الأول - الذي خصصناه لتطور التشريعات المتصلة بالصحافة والمطبوعات والنشر - عرضاً تاريخياً لنشأة القوانين المنظمة للطباعة، والصحافة وتطورها منذ سنة ١٩٣٠م، مع تركيزنا على قانون المطبوعات البحريني رقم (٤٧) الصادر سنة ٢٠٠٢م.

ويمثل هذا القانون تطويراً لقوانين عدة سبقته؛ وذلك مواكبة للتحويلات السياسية التي شهدتها البحرين طيلة مسيرة التحديث والإصلاح. وتعدّ البحرين دولة رائدة في الخليج، من حيث التأسيس لتشريعات تنظم الصحافة، والطباعة، والنشر؛ إذ يعود صدور أول قانون لتنظيم الصحافة فيها إلى سنة ١٩٣٠م، وقد عرف بـ «إعلان تنظيم الصحافة». غير أن صدور قانون شامل، وصريح ينظم كل ما يتعلق بالصحافة، والطباعة، والنشر يعود إلى قانون ١٩٧٩م؛ حيث أصدرت الحكومة آنذاك قانوناً نافذاً بشأن المطبوعات والنشر احتوى فعلاً على مبادئ تفصيلية تنظم الصحف، والطباعة، والنشر والتداول.

وقد عالج هذا الفصل مميزات وخصائص قانون سنة ١٩٦٥م الذي حل محل القانون المؤقت لسنة ١٩٥٦م. وتناولنا فيه كذلك بالتحليل قوانين ١٩٣٦م، ١٩٥٣م، و١٩٥٤م. ويستعرض الفصل الثاني من الباب الأول آخر التشريعات التي أُقرّت في هذا المجال، والمنظمة لقطاع الصحافة، والطباعة والنشر.

أما الفصل الأول من الباب الثاني من الكتاب، فيتناول بالعرض، والتحليل هيكلية الإعلام المسموع والمرئي في مملكة البحرين، وما شهدته هذا القطاع من نمو، سواء أكان ذلك على مستوى التشريع أم على مستوى التنظيم الهيكلي والإداري للمؤسسة الإعلامية الرئسية العاملة في القطاع، ونعني بذلك هيئة الإذاعة والتلفزيون. وقد سعت مملكة البحرين -من خلال هذه الهيئة- إلى الاستجابة لانتظارات الجمهور المحلي من المشاهدين، والمستمعين باختلاف ميولهم ورغباتهم بزيادة عدد القنوات التلفزيونية والإذاعية وتنويع برامجها. وانعكس ذلك على التشريعات المتصلة بهذا القطاع؛ إذ أفرز هذا التطور صدور المرسوم بقانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢م المنظم لعمل هيئة الإذاعة والتلفزيون، ثم المرسوم رقم (٤١) لسنة ٢٠٠٤م، القاضي بإعادة تنظيم الهيئة، اللذين يعرضهما الفصل الثاني من الباب الثاني من الكتاب. ونظراً إلى أهمية هذا التطور الحاصل في مجال الإعلام المسموع والمرئي يقدم هذا الفصل عرضاً مفصلاً لكل القنوات الإذاعية والتلفزيونية العاملة في البحرين، كما يقدم شرحاً للتطور الذي شهدته التنظيم الهيكلي والإداري لهيئة الإذاعة والتلفزيون.

إننا لا يمكن أن نتحدث عن نجاح الإعلام في غياب تنظيم محكم وهيكلية متماسكة لهذا القطاع، سواء أكان ذلك في الدول المتقدمة أم في الدول السائرة في طريق النمو. فتتطلب الإعلام ضرورة ملحة؛ لما لهذا القطاع من دور حيوي في عملية التنمية الاجتماعية، والاقتصادية للدول. وبغض النظر عن الاختلافات الفكرية، والأيدولوجية في مناهج تنظيم الإعلام، التي تتراوح بين التنظيم المستقل، والتنظيم الخاضع للجمعيات والنقابات، والتنظيم الذي تشرف عليه الحكومات، فإن إدارة الإعلام البحريني خاضعة بالأساس لوزارة الإعلام، إذ تعمل قطاعات الإعلام وإداراته وهيئاته تحت إشراف وزارة الإعلام، التي كانت تحمل مسمى وزارة شؤون مجلس الوزراء والإعلام، حتى آخر تعديل وزاري في شهر يناير من سنة ٢٠٠٧، حيث تم فصل الإعلام عن شؤون مجلس الوزراء. وتتلخص هذه الهيئات، والقطاعات، والإدارات في: هيئة الإذاعة والتلفزيون، وقطاع المطبوعات والنشر، وقطاع الصحافة والإعلام الخارجي، ووكالة أنباء البحرين.

ومنذ سنة ١٩٧٣م، تاريخ إنشاء وزارة الإعلام بدولة البحرين، شهد تنظيم القطاعات، والهيئات والإدارات المختلفة التابعة للوزارة عدد من التحولات التشريعية، والتنظيمية الإدارية، التي اختص بعضها، وتفسيرها الفصل الأول، من الباب الثالث من هذا الكتاب.

كما أن وزارة الإعلام نفسها شهدت، منذ نشأتها، تحولات عديدة في تنظيمها الإداري فرضتها عدة متغيرات على الصعيدين الداخلي والخارجي في مملكة البحرين. وقد تولت وزارة الإعلام سنة

١٩٧٥م الإشراف على هيئة الإذاعة والتلفزيون، التي بدأت البث سنة ١٩٧٣م، على النطاق الترددي (VHF)، وتولت الإشراف على وكالة أنباء الخليج منذ انطلاقتها في الأول من أبريل من عام ١٩٧٨م، إلى أن تغير مسماها إلى وكالة أنباء البحرين (بنا)، في الثالث والعشرين من سبتمبر ٢٠٠١م، حيث أصبحت خاضعة إدارياً للإدارة العامة للأخبار، بهيئة الإذاعة والتلفزيون. وتضم وزارة الإعلام قطاعات عديدة تضطلع بمهام مختلفة، نذكر منها قطاع المطبوعات والنشر، قطاع الصحافة والإعلام الخارجي، وقطاع الثقافة والتراث الوطني، وقطاع السياحة.

ويعرض الفصل الثاني من الباب الثالث التشريعات الأساسية المنظمة لعمل وزارة الإعلام، وقطاعاتها، وإداراتها، وهيئاتها، بدءاً بالمرسوم رقم (٢٨) لسنة ١٩٩٦م، القاضي بإعادة تنظيم وزارة شؤون مجلس الوزراء والإعلام، وانتهاء بالمرسوم رقم (١٠) لسنة ١٩٧٦م، القاضي بالتصديق على اتفاقية إنشاء وكالة أنباء الخليج، التي تغير مسماها -بمقتضى قرار من وزير شؤون مجلس الوزراء و الإعلام عام ٢٠٠١م-، إلى وكالة أنباء البحرين (بنا).

أما الفصل الأول من الباب الرابع فيعرض التحولات الهيكلية، والتشريعية التي شهدتها مملكة البحرين في قطاع تكنولوجيات الاتصال. وإن اندماج وسائل الإعلام والاتصال بفعل كل من التقنية والتحولات الاجتماعية بات حقيقة علمية ومهنية وتشريعية، فلا يمكن اليوم فهم الإعلام على المستوى الوظيفي والهيكلية والتشريعي بعيداً عن الاتصال؛ لذلك تناول هذا الفصل بالتحليل أهمية ومكانة الخطة الوطنية للاتصالات وأهم محاورها وأهدافها، كما أفرد جزءاً للحديث عن تأسيس هيئة تنظيم الاتصالات، وهي جهاز له صلاحيات منح تراخيص الاتصالات، والإشراف الإداري والقانوني على هذا القطاع، الذي شهد تحريراً مكثراً للمؤسسات الخاصة من الحضور والاستثمار فيه، بفضل إصدار قانون الاتصالات رقم (٤٨) لسنة ٢٠٠٢م. وخصصنا جزءاً آخر من هذا الفصل للحديث عن تأسيس بدالة إنترنت البحرين، حيث عرضنا عوامل تأسيسها، ومهامها، وهيكلتها، بينما خصصنا الجزء الأخير من هذا الفصل لعرض قانون المعاملات الإلكترونية، رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٢م، وتفاصيل اعتماد مزودي خدمة الشهادات، وإلغاء اعتمادهم، وكذلك تسجيل أسماء النطاق، والعقوبات، والشخص الاعتباري، وموظفيه.

أما الفصل الثاني من الباب الرابع فيعرض مختلف القوانين المنظمة لقطاع الاتصالات، والمعاملات الإلكترونية، والإنترنت، والمجالس واللجان العاملة في مجالي تقنية المعلومات والاتصالات.

ويُعَدُّ الفصل الأول من الباب الخامس -الذي عالجننا فيه تحولات المشهد الإعلاني في البحرين، وتطور حضور العلاقات العامة في المؤسسات الحكومية والخاصة- من الإضافات التي جاء بها هذا الكتاب. وإن تطور الاهتمام بمجال العلاقات العامة، والإعلان نتيجة الأحداث، والتطورات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية التي تعيشها مملكة البحرين، دفعنا إلى إيلاء هذا الفصل مكانة خاصة، وذلك من خلال عرض أهم مؤشرات سوق الإعلان، والقوانين المنظمة لهذا النشاط، وكذلك تنظيم وظيفة العلاقات العامة بالمؤسسات الحكومية، والخاصة.

وتخضع الإعلانات -بوصفها مطبوعاً- للقانون رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٢م، الخاص بالطباعة، والنشر والصحافة. أما بقية القوانين المنظمة لهذا النشاط فيتوقف عندها هذا الفصل من خلال عرض لمحتوى القانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧٣م الخاص بتنظيم الإعلانات، الذي يعطي صلاحية مباشرة الإعلان لوزارة البلديات والزراعة، بوصفها المشرف والمشرع لكل ما له صلة بمساحات وفضاءات الإعلانات التجارية وغير الدعائية في الطرق، والمحدد لأصنافها، ورسومها، وشروطها، والمناح لتراخيصها. بالإضافة إلى ذلك يتعرض الفصل إلى المادة (١٩ ز) من قانون البلديات، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١م، والخاصة بالإعلانات الدعائية، ويشرح القرار الوزاري رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٥م بشأن تنظيم الإعلانات غير الدعائية، ويحدد تركيبة اللجنة الوطنية للإعلانات كما وردت في المادة الرابعة من القرار. كما يتعرض للإعلان المسموع والمرئي بالراديو والتلفزيون، وإلى جملة التعميمات الصادرة عن إدارة التسويق والترويج، بهيئة الإذاعة والتلفزيون، والتي تحدد مجموعة من الشروط، التي يجب أن يلتزم بها المعلن قبل بث الإعلان.

إن هذا الفصل يقدم مادة تشريعية لقطاع يجمع بين فنون الإعلام وتقنياته، والإقناع وعلم التسويق والاقتصاد، وهي حقائق على المشرع، والمعلن أخذها بعين الاعتبار مواكبة لجملة التحولات الاقتصادية، والثقافية الاستهلاكية، التي يعيشها المجتمع البحريني. ولعل تركيز المشرع البحريني على الإعلان من خلال إقراره جملة من التشريعات، يجعلنا نقف على حقيقة وجود شبه فراغ تشريعي في مجال العلاقات العامة. ولعل ذلك ما توصلنا إليه في الفصل الثاني من هذا الباب (الخامس)، الذي يركز على تشريعات تنظم أساساً مجال الإعلانات، بدءاً بالمرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧٣م بشأن تنظيم الإعلانات، وانتهاءً بالقرار الوزاري رقم (٨١) لسنة ٢٠٠٦م بشأن المواصفات الفنية للإعلانات غير الدعائية.

ومن القضايا الشائكة التي تواجه المجتمع الدولي قضية كيفية حماية حقوق المؤلف، وحقوق

الملكية الصناعية، وخاصة مع دخول حقوق الملكية غمار اتفاقيات التجارة الدولية. لذلك اخترنا أن نعرض في الفصل الأول، من الباب السادس، من هذا الكتاب الخلفية التاريخية لنشأة حقوق المؤلف، مع الوقوف عند أهم التعريفات التي جاءت بها الاتفاقيات الدولية، وخاصة أديبات المنظمة الدولية لحماية الملكية الفكرية.

كما حللنا التباين، والاختلافات المتصلة بكل من حقوق المؤلف، والملكية الصناعية، وكذلك حللنا الفرق بين الحقوق الفكرية، والحقوق المادية للمؤلف، والتي خصصنا لها جزءاً من هذا الفصل لأهميتها ودورها في دعم النهضة الأدبية، والفكرية، والثقافية، والعلمية لأية دولة. ويعرض الفصل أيضاً واقع الملكية الفكرية في البحرين ووقائقها، كما يقف عند ما جاء في المرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٦م بشأن حماية حقوق المؤلف، والحقوق المجاورة، والمرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٦م بشأن تصنيع الأقراص البصرية وتداولها، ويقدم أهم المحطات التاريخية لتطور التشريعات الخاصة بالملكية الفكرية في البحرين.

أما الفصل الثاني من هذا الباب، فيعرض النصوص التشريعية الأساسية التي تنظم القطاع الإعلامي بمملكة البحرين، كالمرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٦م بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، والمرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٦م بشأن تصنيع الأقراص البصرية وتداولها - وهما المشار إليهما سابقاً-، والمعاهدات الدولية، كمعاهدة الويبو، بشأن حق المؤلف، كما اعتمدها المؤتمر الدبلوماسي في ٢٠ ديسمبر ١٩٩٦م.

ونظراً إلى وجود نسيج هام من الجمعيات ينشط في مملكة البحرين، ارتأينا أن نخصص فصلاً، سابقاً أخيراً للمجتمع المدني، وعلاقته بالإعلام والاتصال. ويعود تنظيم الجمعيات في مملكة البحرين عموماً إلى قانون «الجمعيات، والأندية الاجتماعية، والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة» الصادر بمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩م، إذ في إطار هذا القانون أسست أغلب الجمعيات التي تنشط في حقول الإعلام والاتصال.

وقد كان لتطور الممارسة السياسية التي شهدتها البحرين، منذ عام ١٩٩٩م، والتي أفرزت ميثاق العمل الوطني، والدستور، والانتخابات الحرة لمجلس النواب سنة ٢٠٠٢م، ثم الانتخابات البلدية والنيابية لسنة ٢٠٠٦م، دور فاعل في الحراك الذي شهده عمل الجمعيات بكل فروعها واتجاهاته السياسية، والثقافية، والمهنية. وفي هذا السياق أسست جمعية الصحفيين البحرينيين، وجمعية البحرين للإنترنت، وغيرهما من الجمعيات والنوادي الثقافية الأخرى الموازية، مثل: نادي

المراسلين، وجمعية البحرين للإعلان...إلخ، وقد اختص الفصل الأول من الباب السابع بعرض أهدافها، وشرحها، وبيان علاقتها بتطور المشهد الإعلامي، والاتصالي.

أما الفصل الثاني من هذا الباب فيعرض جملة من القوانين المنظمة للجمعيات العاملة في قطاعي الإعلام والاتصال، كالقرار رقم (٧) لسنة ٢٠٠٦م بشأن اشتراطات تنظيم عمل مقاهي الإنترنت، والقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٢م بشأن نشر قيد وملخص النظام الأساسي لنادي البحرين للسينما، والقانون الأساسي لجمعية الصحفيين البحرينيين، والنظام الأساسي لجمعية البحرين للإنترنت...إلخ.

هكذا أردنا لهذا الكتاب، أن يكون شاملاً لكل مجالات الإعلام، والاتصال في مملكة البحرين، يقدم عرضاً وشرحاً لأهم القوانين، والتحويلات التشريعية التي شهدها هذا القطاع، بدءاً بقانون المطبوعات، مروراً بالقوانين المنظمة للإعلام المسموع والمرئي، وقطاعات الإعلام وهيئاته وإداراته التابعة لوزارة الإعلام، وتكنولوجيات الاتصال، والعلاقات العامة والإعلان، والملكية الفكرية، وصولاً إلى القوانين المنظمة لعمل الجمعيات النشطة في حقول الإعلام والاتصال.

كما سعيانا أن يكون هذا المؤلف مرجعاً، يوثق أهم التطورات التي تعيشها المؤسسات المختلفة، العاملة في حقول الإعلام، والاتصال في المملكة؛ حتى يتسنى للطالب - في تخصص الإعلام - تكوين رؤية أكثر شمولية عن واقع هذه المؤسسات، تمكنه من فهم متغيرات المشهد الإعلامي والاتصالي البحريني عموماً في علاقتها بطبيعة التحويلات المتسارعة، التي يشهدها التنظيم الهيكلي، والإداري لهذه المؤسسات.